سعد بن سعيد عن محمد بن ابرهيم عن قيس بن قهد مثله دون قوله ولم ينكر عليه وساق معناها
اخر الباب ورواه ابو داود من حديث ابن نمير عن سعد به لكن قال عن قيس بن عمرو قال رأى
النبي صلى الله عليه وسلم رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين فقال اصلاة الصبح اربعا ورواه الترمذي
من طريق عبد العزيز بن محمد عن سعد بلفظ فقال اصلاتان معا وقال غريب لا يعرف الا من
حديث سعد وقال ابن عيينة سمعه عطا بن ابي رباح من سعد قال وليس اسناده بمتصل
لم يسمع محمد بن ابرهيم من قيس وقال ابو داود روى عبد ربه بن سعيد ويحيى بن سعيد هذا
الحديث مرسلا ان جدهم صلى ورواه ابن خزيمه وابن حبان في صحيحهما والحاكم من طريق الليث بن
سعد عن يحيى بن سعيد عن ابيه عن جده قيس بن قهد انه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي صلاة
الفجر فصلى معه فلما سلم قام فصلى ركعتي الفجر فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ما هاتان الركعتان
فقال لم اكن صليتهما قبل الفجر فسكت **فايده** ذكر العسكري ان قهدا لقب عمرو والد قيس وبهذا
تجمع الخلاف في اسم ابيه فقد بينا ان بعضهم قال قيس بن قهد وبعضهم قيس بن عمرو واما
ابن السكن فجعله في الصحابة اثنين **حديث** روى انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلوة نصف
النهار حتى تزول الشمس الا يوم الجمعه ٥ الشافعي عن ابرهيم بن محمد بن ابي يحيى عن اسحق بن عبد الله
بن ابي فروة عن سعيد عن ابي هريرة واسحق وابرهيم ضعيفان ورواه البيهقي من طريق ابي خالد الاحمر
عن عبد الله شيخ من اهل المدينه عن سعيد به ورواه الاثرم بسند فيه الواقدي وهو متروك
ورواه البيهقي بسند آخر فيه عطا بن عجلان وهو متروك ايضا قال صاحب الامام وقوى الشافعي ذلك
بما رواه عن ثعلبة بن ابي مالك عن عامة اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون نصف
النهار يوم الجمعه وفي الباب عن واثلة رواه الطبراني بسند واه وعن ابي قتادة وسياتي ٥ ومما يؤيد
اصل المسئلة ما رواه البخاري عن سلمان مرفوعا لا يغتسل رجل يوم الجمعه ويتطهر ما استطاع من
طهر ويدهن او يمس من طيب ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ثم يصلي ما كتب له ثم ينصت اذا تكلم
الامام الا غفر له ما بينه وبين الجمعه الاخرى فان فيه ان المانع من الصلوة خروج الامام لا انتصاف
النهار **حديث** روي انه صلى الله عليه وسلم كره الصلوة نصف النهار الا يوم الجمعه وقال ان
جهنم تسجر الا يوم الجمعه ٥ ابو داود والاثرم من حديث ابي قتادة وقال مرسل ابو الخليل لم يسمع
من ابي قتادة وفيه ليث بن ابي سليم وهو ضعيف قال الاثرم قدم احمد جابر الجعفي عليه في صحة
الحديث **حديث** مجاهد عن ابي ذر لا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس ولا صلوة بعد الصبح
حتى تطلع الشمس الا بمكه ٥ الشافعي انا عبد الله بن المومل عن حميد مولى غفرة عن قيس بن سعد
عن مجاهد عن ذر وفيه قصه وكرر الاستثنا ثلاثا ورواه احمد عن يزيد بن عبد الله بن المومل
فلم يذكر قيسا ورواه ابن عدي من طريق اليسع بن طلحه سمعت مجاهدا يقول بلغنا ان ابا ذر فذكره
وعبد الله ضعيف وذكر ابن عدي هذا الحديث من جملة ما انكر عليه وقال البيهقي تفرد
به عبد الله ولكن تابعه ابرهيم بن طهمان ثم ساقه بسنده الى خلاد بن يحيى ثنا ابرهيم
بن طهمان ثنا حميد مولى غفرة عن قيس ابن سعد عن مجاهد قال جانا ابو ذر فاخذ
بحلقه الباب الحديث وقال ابو حاتم الرازي لم يسمع مجاهد من ابي ذر وكذا اطلق ذلك ابن عبد البر
والبيهقي والمنذري وغير واحد قال البيهقي قوله في رواية ابرهيم بن طهمان حانا ابو ذر

اي

اي جا بلدنا **قلت** ورواه ابن خزيمه في صحيحه من حديث سعيد بن سالم كما رواه ابن عدي وقال
انا اشك في سماع مجاهد من ابي ذر **حديث** يا بني عبد مناف من ولي منكم من امور الناس شيا فلا
يمنعن احدا طاف بالبيت وصلى اية ساعه شا من ليل او نهار ٥ الشافعي واحمد واصحاب السنن وابن خزيمه
وابن حبان والدارقطني والحاكم من حديث ابي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم وصححه الترمذي
ورواه الدارقطني من وجهين اخرين عن نافع بن جبير عن ابيه ومن طريقين اخرين عن جابر وهو معلول فان
المحفوظ عن ابي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير لا عن جابر ٥ واخرجه الدارقطني ايضا عن ابن
عباس من روايه مجاهد عنه ورواه الطبراني من روايه عطا عن ابن عباس ٥ ورواه ابو نعيم في تاريخ اصبهان
والخطيب في التلخيص من طريق عامر بن عبيده عن ابي الزبير عن علي بن عبد الله بن عباس عن ابيه وهو معلول ٥
وروى ابن عدي من طريق سعيد بن ابي راشد عن عطا عن ابي هريره حديث لا صلوة بعد الفجر
حتى تطلع الشمس الحديث وزاد في اخره من طاف فليصل اي حين طاف وقال لا يتابع عليه وكذا قال
البخاري وروى البيهقي من طريق عبد الله بن باباه عن ابي الدردا انه طاف عند مغارب الشمس وصلى
الركعتين وقال ان هذه البلده ليست كغيرها **تنبيه** عزا المجد بن تيميه حديث جبير لمسلم فانه
قال رواه الجماعه الا البخاري وهذا وهم منه تبعه عليه المحب الطبري فقال رواه السبعه الا البخاري
وابن الرفعه فقال رواه مسلم ولفظه لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت وصلى اية ساعه شا من ليل او نهار
وكانه والله اعلم لما راى ابن تيميه عزاه الى الجماعه دون البخاري اقتطع مسلما من بينهم واكتفى به
عنهم ثم ساقه باللفظ الذي رواه ابن تيميه فاخطا مكررا **فايده** قال البيهقي يحتمل ان يكون المراد
بهذه الصلوة صلوة الطواف خاصه وهو الاشبه بالاثار ويحتمل جميع الصلوات وقال ابن دقيق
العيد هنا بحث يقوى فيه الاختصاص بصلوة الطواف **حديث** روى انه صلى الله عليه وسلم قال
لا صلوة بعد الفجر الا ركعتا الفجر ٥ احمد وابو داود والترمذي والدارقطني من حديث ابي علقمه عن
يسار مولى ابن عمر عن ابن عمر وفيه قصه قال الترمذي غريب لا يعرف الا من حديث قدامه
بن موسى **قلت** وقد اختلف في اسم شيخه فقيل ايوب بن حصين وقيل محمد بن حصين وهو مجهول
قال الترمذي وهو مما اجمع عليه اهل العلم كرهوا ان يصلي الرجل بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر
انتهى ٥ وروى ابو يعلى والطبراني من وجهين اخرين عن ابن عمر نحوه ورواه ابن عدي في ترجمه محمد بن
الحارث من روايته عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن ابيه عن ابن عمر ورواه الطبراني ايضا من حديث
عبد الرزاق عن ابي بكر بن محمد عن موسى بن عقبه عن نافع عن ابن عمر بالحديث دون القصه وسقط في سنده
في ابي بكر بن محمد ورواه الدارقطني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وفي سنده الافريقي ٥ ورواه
الطبراني من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وفي سنده رواد بن الجراح ٥ ورواه البيهقي من حديث
سعيد بن المسيب مرسلا وقال روى موصولا عن ابي هريره ولا يصح ٥ ورواه موصولا الطبراني وابن
عدي وسنده ضعيف والمرسل اصح **تنبيه** دعوى الترمذي الاجماع على الكراهه لذلك عجيب فان
الخلاف فيه مشهور حكاه ابن المنذر وغيره وقال الحسن البصري لا باس به وكان مالك يرى ان
يفعله ان فاتته صلوة بالليل وقد اطنب في ذلك محمد بن نصر في قيام الليل **حديث** ام سلمه كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يداوم على الركعتين بعد العصر **قلت** حديث ام سلمه في الصحيحين وغيرهما
لم تصرح فيه بالمداومه بل عند النسائي عنها انها قالت ما صلاهما قبل ولا بعد وسنده قوي وهو